

## تفسير سورة آل عمران / 7 الشيخ عبدالعزيز الطريفي (تفسير آيات الأحكام - الدرس الثاني والخمسون 25)

عبدالعزيز الطريفي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد. نتكلم في هذا المجلس على قول الله عز وجل - 00:00:00

مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر. هذه الاية فيها اشارة الى عمل الكافر في الدنيا وانه الله عز وجل لا يتقبله لا يتقبله منه. وهذا محل اتفاق عند العلماء ولا خلاف عند اهل الاسلام في ذلك - 00:00:20

وذلك ان الله عز وجل لا يتقبل الا الا من مسلم. وقد بين الله عز وجل في مواضع عديدة من كتابه العظيم ان ان الله عز وجل يحبط عمل المشرك ولو اخلص لله عز وجل في اثناء عمله. وان الله عز وجل - 00:00:40

لا يتقبل من العمل ايضا الا ما كان طيبا ولو كان العامل في ذلك مسلما. وهذا على ما تقدم محل اجماع لا ريب اذ لا ريب فيه. ضرب الله عز وجل مثلا في عمل الكافرين في هذه الدنيا - 00:01:00

ان عملهم كحال الريح. الريح التي تصيب اما حرفا او تصيب ذرعا اذا كان فيها برودة شديدة وكان فيها حرارة فانها لا تبقي من ذلك من كالزرع شيء. ولهذا الله عز وجل قد ظرب بعمل المشركين والكافرين بحال الريح - 00:01:20

التي تصيب الزرع والحرث. وقول الله عز وجل قد اختلف العلماء في المراد بذلك. جاء عن عبدالله بن عباس بن جبر وسعيد بن جبير على ان المراد بذلك البرد الشديد وقيل البرد الذي يصاحب يصاحب - 00:01:50

المطر والريح في يوم في يوم عاصف. فانها لا تبقي ولا تذر من الزرع شيء. وقيل ان المراد بذلك فهي النار التي تأتي تأتي الى العمل او تأتي الى الزرع او تأتي الى رزق الانسان ومتاعه فنهلكه ولا تبقي ولا - 00:02:10

منه شيء. وهذا اشارة الى فساد العمل بعد قيامه وانشاءه. فالكافر ينشي العمل ثم يفسده الله عز وجل عليه بان لا ينتفع منه في الآخرة. واما بالنسبة لانتفاعه في الدنيا فالله عز وجل يergus للكافرين - 00:02:30

طيباتهم وهذا ايضا مما لا خلاف فيه عند عند العلماء. الله سبحانه وتعالى بين ان سبب ذلك بين الله سبحانه وتعالى ان سبب عدم قبول الله عز وجل لعمل الكافر حال كفره ان سببه الظلم - 00:02:50

وما ظلمهم الله والمراد بالظلم هنا الشرك. والظلم اذا اطلق في كلام الله عز وجل فيراد به الكفر وهذا ظاهر في مواضع عديدة كما في قول الله عز وجل الذين امنوا ولم يلبسو ايمانهم بظلم يعني بشرك كما جاء في حديث عبد الله ابن مسعود وكذلك - 00:03:10

في قول الله عز وجل على لسان العبد الصالح لابنه يابني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم والمراد بالشرك هو هو المراد بالظلم هو هو الشرك وذلك ان اعلى الظلم هو ان يكره الانسان بخالقه والظلم في لغة - 00:03:30

العرب وضعوا شيء في غير موضعه. فاذا وضع الانسان قلبه في غير موضعه ووضع جوارحه في غير موضعها. فيعد ظالما والله سبحانه وتعالى حينما بين عدم قبول عمل الكافر في الدنيا لا يعني انه لا ينتفع من ذلك لا - 00:03:50

لا ينتفع من ذلك من ذلك بعاجله وانما الله عز وجل نفى اللائمة عليه في الآخرة. نفى اللائمة عليه في الآخرة. ولهذا نقول ان العلما يتتفقون على ان الكافر اذا عمل عملا في الدنيا وهو يشرك - 00:04:10

ب بهذا العمل مع الله عز وجل غيره حال ذلك العمل ان ذلك لا ينفعه لا في الدنيا ولا ولا في الآخرة. وذلك ان المشركين في الجاهلية ربما وحدوا في بعض اعمالهم وان كانوا على الشرك. وان كانوا على الشرك فيعتقدون العناق - 00:04:30

يطعمون الطعام ويكرمون الضيف وربما قصد بعضهم ببعض العمل الله جل وعلا وما اشرك معه غيره وما اشرك معه غيره اما النوع الاول وهو ان يشرك المشرك حال شركه في عمله ذلك غير الله. فهذا لا يقبل منه ذلك بل ان الله عز وجل - 00:04:50

لا يقبل من المرء رباءه ولو كان مسلما ولو كان مسلما فان الكافر اذا اشرك بعمل او بقول غير الله عز وجل حال شركه وكفره فان الله عز وجل لا يعجل له نفع ذلك العمل لانه ليس بطيب لانه ليس بطيب فياكله الله عز وجل - 00:05:10

الى من توجه اليه الى من توجه اليه من معبداته من صنم او حجر او كوكب او ر بما جاه او سمعة او رباء او غير ذلك من ما يقصده مما يقصد الناس من عاجل من عاجل الدنيا. النوع الثاني اذا اخلص في عمل عمله وهو مشرك. اذا اخلص في - 00:05:30

بل ان عمله وهو وهو مشرك يعني من جهة اصله مشرك ولكنه وحد في ذلك العمل. وذلك كالذى ينفق يريد به وجه الله وهو لديه ناقض من نواقض اليمان لديه ناقض من نواقض اليمان فعمله ذلك لا يرفع فعمله ذلك لا لا يرفع - 00:05:50

لان الكفر يتحقق بورود شعبة شعبة من شعب الكفر بخلاف اليمان فان اليمان لا يكتمل للانسان الا وقد تحقق اصله وتحقق جمهور فرعه وتحقق جمهور فرعه فالكفر يتحقق بشعبه واحدة يتتحقق بشعبه واحدة - 00:06:10

تكتمل الكفر اعلاه وادناه. اعلاه وادناه وهذا ايضا مما لا خلاف فيه. اما بالنسبة للعقاب يوم في يوم القيمة للكافرين فان الكفار في ذلك يتفاوتون من جهة العذاب. اما من جهة احكام الدنيا فان الكفر في ذلك وحي - 00:06:30

وملة واحدة من من ارتكب مكفرا واحدا او ارتكب اثنين او ثلاثة كفره في ذلك واحد. واما بالنسبة لاهل الاسلام واليمان لا يكون في اليمان واحدا حتى يتحقق قصر اليمان وجمهور فرعه وهذا ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة في الصحيح قال اليمان بضع وسبعين - 00:06:50

مئة وستون شعبة اهلها لا الله الا الله وادناها اماتة الاذى عن الطريق. فاذا تحقق اعلاها وهو لا الله الا الله وتحقق جمهور فرعها فانه حينئذ يكتمل اليمان يكتمل اليمان. واما بالنسبة للكفر بورود شعبة واحدة يتتحقق الكفر كاما - 00:07:10

فمن تعبد لله فمن تعبد لله عز وجل خالصا حال شركه بعمل من الاعمال فهذا على حالين. الحالة الاولى ان يسلم بعد ذلك. ان يسلم بعد ذلك. فاذا اسلم بعد ذلك كتب الله له الاجر السابق - 00:07:30

اما اخلص ولو كان مشركا ولو كان ولو كان مشركا ويظهر هذا في حديث حكيم ابن حزام كما جاء في الصحيح انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ارأيت اعمالا كنا نتحمّل بها في الجاهلية؟ النا منها شيء؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:50 اسلمت على ما اسلفت من خير. اسلمت على ما اسلفت ما اسلفت من خير. يعني ما مضى من خير تريد به وجه الله فان الله عز وجل يجعله لك ويتقبله منك بعد اسلامك. بعد بعد اسلامك. والحالة الثانية الا يسلم - 00:08:10

اذا يسلم الانسان فبقي على شركه وكفره وقد اسلف عملا خالصا لله اسلف عملا خالصا لله فهذا يتافق العلماء ويتافقان الاسلام على انه لا ينفعه ذلك في الآخرة. وانما يعجل له نفعه في الدنيا. وانما يعجل له النفع في - 00:08:30

في الدنيا واما ما اشرك فيه حال شركه فلا ينتفع فيه في الدنيا ولا اخراء. فلا ينتفع فيه في الدنيا في الدنيا ولا لا اخرى ولهذا نقول ربما دلت طبائع البشر على عمل البر من غير قصد لله. من غير قصد لله. ولهذا نقول ان الاعمال التي - 00:08:50

يصدرها الانسان الاعمال التي يصدرها الانسان من اعمال البر على نوعين. اعمال يظهر فيها التعبد فهي لله عز وجل عبودية ولغيره شرك فهي لله عز وجل عبودية ولغيره ولغيره شرك. النوع الثاني اعمال لا يظهر - 00:09:10

محض التعبد لا يظهر فيها محض التعبد وهذا يكون في كثير من الاعمال اما اماتة الاذى عن الطريق كذلك ايضا اغاثة الملهوف ونحو ذلك فلو اغاث احد من الناس ملهوفا ليزيد رضا جاره او رضا - 00:09:30

او ان يذكر بخير فهذا يحرم الاجر. ولكن لا يلحقه وزر. فهذا يحرم الاجر ولكن لا يلحقه وزر ولا يكون في ذلك في ذلك العمل مشركا لانه لم يقصد التعبد في هذا لم يقصد التعبد في هذا ولهذا يقع كثير من - 00:09:50

الناس في هذا الباب ولا يأتمون. يقع كثير من الناس في هذا الباب ولا يأتمون. واما ما يقع فيه محض التعبد وذلك كالصلوة من السجود او الركوع وكذلك ايضا الصيام والحج وكذلك ايضا الذبح والذمر وغير ذلك مما يفعله الانسان ويظهر فيه - 00:10:10  
في ظهر في التعبد فانصرفة لله وحدانية وان صرفه لغير الله فهو شرك. وان صرفه لغير الله لغير الله فهو فهو شرك اما ما كان مما دلت عليه طبائع البشر مما لا يظهر فيه محض التعبد الا بالقصد فنقول حينئذ ان انا هذا - 00:10:30  
الفعل يوكل الى نية الى نية الانسان ان اخلص لله اجر. وان لم يخلص لله عز وجل في ذلك ولم يقصد التعبد حال بذلك فانه حينئذ يحرم الاجر يحرم الاجر ولا يلحقه في ذلك وزر ويكون نصيبه في الدنيا ويكون نصيبه في الدنيا ما ناله من ذكر - 00:10:50  
ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم يقول سفانا ابنة عدي ابن حاتم الطائي تقول تقول لما ذكر اخلاق ابها في الجاهلية من اكرام الضيف واقرائه واغاثة الملهوف. قال لها النبي صلى الله عليه وسلم لو كان ابو - 00:11:10

مسلمانا لترحمنا لترحمنا عليه. اطلقواها فان اباها يحب مكارم الاخلاق. يحب مكارم الاخلاق. فكان النبي عليه الصلاة السلام حينما ذكر مكارم الاخلاق قال يحب مكارم الاخلاق موضع حمد ولو كان كافرا لكن لو كان ذلك صلاة يصلی لصنم او - 00:11:30  
ينظر له او يذبح له من دون الله سبحانه وتعالى هل حمد النبي عليه الصلاة والسلام ذلك؟ فقال يحب السجود والركوع والصلاحة لا لماذا؟ لأن هذا يظهر فيه محض التعبد. اما بالنسبة لمكارم الاخلاق اغاثة الملهوف اكرام الضيف الاحسان اليه. وغير ذلك من من - 00:11:50

من الاخلاق فهذه ان احسن فيها واخلص اجر وان لم يحسن فيها وان لم يحسن في نيته في اللي هو اراد ذلك الناس فانه على ما تقدم يحرم الاجر ولا يلحقه في ذلك ولا يلحقه في ذلك في ذلك وزر. ولهذا - 00:12:10  
اقول ان الله سبحانه وتعالى جعل اعمال الكافرين في الدنيا هباء هباء منتشرة في الآخرة. واما على ما تقدم ما اخلص فيه لله عز وجل في الدنيا فان الله عز وجل يعجل له في الآخرة يعجل له في الدنيا نعيمه - 00:12:30  
الرزق وغير ذلك. والله سبحانه وتعالى يرزق عباده. والله عز وجل يرزق عباده مؤمنهم وكافرهم ماذا؟ لأن هذا مقتضى مقتضى الربوبية الرزق اصل الرزق مقتضيات الربوبية ومقتضيات الالوهية من مقتضيات - 00:12:50  
في الربوبية لماذا؟ لأن الله عز وجل يرزق البهائم ويرزق الكافر ويرزق المؤمن لانه هو الذي خلقهم وآجادهم وتکفل برزقهم. اما بالنسبة لنعيم الآخرة من مقتضيات الالوهية ام من مقتضيات الربوبية فقط؟ من مقتضيات الالوهية فلا ينعم الا المسلم والمؤمن - 00:13:10

ولا ينعم ولا ينعم الكافر. وسبب الجهل في هذا عند كثير من العامة دعاهم الى الالحاد فتري بعض الناس يقول ان الله عز وجل يرزق الكافر ويحرم المؤمن. يرزق الكافر في الدنيا ويحرم المؤمن. نقول ان الله عز وجل - 00:13:30  
کفل برزق خلقه وهذا مقتضى مقتضى ربوبيته سبحانه وتعالى. في رزق الطير ويرزق الحشرة ويرزق بهائم الانعام ويرزق الاسماك والبهائم في وخشش الارض في الارض يرزقها الله عز وجل ويتكفل بها لانه هو الذي خلقها. ولهذا الله عز وجل سمي نفسه - 00:13:50

بخير الرازقين لانه يرزق الكافر ولو كفر. يرزق الكافر ولو كفر. هذا من جهة الرزق مع ان لله عز وجل رزق خاص لاهل الايمان ولهذا نقول ان الرزق والمنع من الله سبحانه وتعالى على - 00:14:10  
نوعين رزق ومنع عام وهذا من مقتضيات الربوبية وهذا مقتضيات الربوبية ورزق ومنع خاص وهذا مقتضيات الالوهية. فالله عز وجل يرزق بعض عباده الذين يتبعدون له بسبب ايمانهم. وهذا كما يرزق الله عز وجل الناس بسبب استغفارهم - 00:14:30  
عليهم الغيث ويرزقهم الابباء ويرزقهم البنين. وغير ذلك مما مما يعجل الله عز وجل لاهل الايمان من النعيم في وهذا نقول ان الله سبحانه وتعالى جعل رزق عباده في الدنيا من مقتضيات - 00:14:50  
وبهذا من جهة هذا من جهة من جهة الاصل. وبهذا نعلم ان التباهي الذي يكون في الخلق ان التباهي الذي يكون في الخلق من جهة الصحة والمرض وكذلك ايضا الفرح والحزن والفرح والحزن والغنى وغير ذلك والامان والخوف وغير ذلك ان - 00:15:10



يكن لديه حسنات اخذ من سيناتهم فطرحت عليه تم طرح ثم طرح في النار. نقول ان الله سبحانه - [00:20:10](#)  
وتعالى يأخذ من حسنات المؤمن يأخذ من حسنات المؤمن وينزلها في كفة المؤمن الاخر اذا كانت الحقوق بين المسلمين. واذا  
كانت بين مسلم وكافر فالله عز وجل عدل. نقول اذا - [00:20:30](#)

لم يعطي الله عز وجل الكافر حقه في الدنيا من جهة تعجيل عقوبة بالمؤمن اما باقامة الحد عليه او  
بعقوبة ينزلها الله عز وجل اجابة لدعاء الكافر على المؤمن - [00:20:50](#)

فان الله سبحانه وتعالى يأخذ من حسنات المؤمن. يأخذ من حسنات المؤمن. وهل توضع في كفة في حسنات الكافر نقول  
لا لأن الله سبحانه وتعالى جعل حسنات المؤمن التي تكون لديه في الآخرة هي من ثمار عمله الصالح - [00:21:10](#)

الصالح لا يصح استقلالا من من الكافر اصلا. فليس له عمل في الدنيا او عمله الذي كان في الدنيا. وبasherه بنفسه ولو كان  
مخلصا لله حال عمله ما دام مات على الكفر لا ينفعه في لا ينفعه في الآخرة فكيف يؤخذ من ثمار غيره وهو لم ينفعه - [00:21:30](#)  
هو عمله من جهة العصر فكيف يكون ذلك؟ نقول ان عدل الله عز وجل ماض في هذا ويكون عدله في ذلك على على  
حالين اما ان يؤخذ من سينات ذلك الكافر من غير كفره من غير من غير كفره - [00:21:50](#)

ان المؤمن لديه ضده وهو اليمان. فاذا يؤخذ من سيناته من معاصيه ونحو ذلك. فتكون حينئذ على فتكون على المسلم فتنزل حينئذ  
منزلته في الجنة. فتنزل حينئذ منزلته في في الجنة. واما - [00:22:10](#)

اذا كان ليس لديه سيئة الا الكفر او على قول من قال انهم لا يخاطبون لا يخاطبون بفروع الشريعة حينئذ لا يؤثمون على  
قول من من قال بهذا القول وهل يتصور ان الانسان يكون لديه الكفر ولا يكون لديه ذنب اخر - [00:22:30](#)

نقول يتصور على من قال بانهم لا يخاطبون بفروع ويتصور ايضا في من لم يرد اليه البلاغ في الفروع وورد اليه البلاغ البلاغ في  
الاصل وهو التوحيد. بلغه في ذلك في ذلك التوحيد. حينئذ يخاطب فيما - [00:22:50](#)

بلغه فيما بلغه الوحي او الدليل والحججة وما عدا ذلك فان الله عز وجل لا يعذب احدا حتى يبعث رسوله اليه وما كنا معذبين حتى  
نبعث رسوله. والعذاب المراد بذلك هو الذي يكون يكون في الآخرة. واما الحالة الثانية - [00:23:10](#)

فيؤخذ من حسنات المؤمن وتطرح عنه لا الى الكافر. تطرح عنه لا الى لا الى الكافر فتكون حينئذ مما يجعله الله عز وجل هباء منتشرة  
لان من الحسنات من يقدمها الانسان فتذهب بفعله بنفسه لا ان توضع في غيره فيجعلها الله عز وجل هباء منتشرة - [00:23:30](#)  
وذلك كحال الانسان الذي يعمل حسنات كالجبال فاذا خلا بمحارم الله انتهكها فيجعلها الله عز وجل له هباء فيجعلها الله عز وجل له  
هباء هباء منتشرة. ولهذا نقول ان عدل الله عز وجل ماضي. ان عدل الله عز وجل ماض في القصاص الذي يكون بحسب بعمل الانسان  
- [00:23:50](#)

في الدنيا الدنيا والآخرة مواضع القصاص في بين الخلق في مواضعين في مواضعين في مواضع قبل الصراط وموضع بعده. موضع قبل  
الصراط وموضع بعده. الموضع الذي يكون قبل الصراط هو لمن اوجب الله عز - [00:24:10](#)

وجل له النار ابتداء لمن اوجب الله عز وجل له النار ابتداء. فالله عز وجل يحرم على من دخل من هم مما ان يحرم الله سبحانه  
وتعالى على صاحب الجنة ان يدخل الجنة وعليه لاحظ من اهل النار حق لماذا؟ لانه لو اخذت من حسناته فربما زادت في - [00:24:30](#)

سندي داخل النار وانقصت من سيناته فاستوجب دخول الجنة والخروج من النار والخروج من من النار فالله عز وجل الحقوق التي  
تكون قبل ذلك. واما من اوجب الله عز وجل عليه دخول النار من اهل اليمان. من ال - [00:24:50](#)

الايمان. وذلك من اصحاب الكبائر ممن لم يغفر الله عز وجل لهم. فالذي يكون بعد الصراط هو على قنطرة بين الجنة والنار كما جاء عن  
النبي عليه الصلاة والسلام. يقول عليه الصلاة والسلام يخرج المؤمنون من النار فيوقفون على قنطرة بين - [00:25:10](#)

من الجنة والنار فيقتضون حقوقا كانت بينهم. فمن هؤلاء الذين اقتضوا حقوقا كانت بينهم؟ هؤلاء الذين استوجبوا النار بذنوب من  
حق الله عز وجل لا من حقوق الادميين لا من حقوق الادميين. ثم يخرجهم - [00:25:30](#)

الله عز وجل من النار فيقتضون حقوقا كانت بينهم لترفع هذا منزلة في الجنة وتوضع ذلك منزلة منزلة فيه. ولهذا قل ان مواضع

الحقوق هي في الجنة في في الآخرة في موضعين موضع قبل الصراط وموضع بعد الصراط موضع الذي يكون قبل - 00:25:50  
الصراط لمن؟ لمن دخل النار خالدا فيها او لمن كان لديه حق بينه ولو كان من بينه وبين مؤمن لم يوجب الله عز وجل له دخول دخول النار فيدخل الجنة من غير ولوج للنار في قص الله عز وجل الحق الذي - 00:26:10

يكون بينهم واما من كان في النار مما اوجبه الله عز وجل له من اهل الایمان. فاذا خرجوا منها اقتضوا الحقوق التي كانت بينهم في ذلك رفعة رفعة لهم في الجنة فترفع واحدا وتضع وتضع وتضع الاخرين. وهنا - 00:26:30  
مسألة من مسائل العمل الذي يكون من الكافر من اه ما يخلاص الله عز وجل به في الدنيا وذلك ان آما المسلم قد يتبعده الله عز وجل في الدنيا بعمل صالح ثم يرتد ثم 00:26:50

يتوب. هل هل يكتب لها سلف من عمله ام لا؟ هل يكتب لها سلفا من عمله من عمله ام لا وما تقرب لله عز وجل به مما يجب على الانسان. وذلك كالحج. اذا حج الانسان وهو مسلم ثم ارتد ثم رجع للاسلام - 00:27:10

هل يجب عليه ان يأتي بحجة بحجة الاسلام ام تكتب له ما سلف منه؟ ما سلف من ماضيه وما سلف منه من ماضيه اختلف العلماء في هذه المسألة على قوله - 00:27:30

اختلفوا في هذه المسألة على قولين وقد تقدم معنى الكلام في هذا في سورة البقرة في قول الله عز وجل ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر. ففيما يكتب ذلك بالكفر فإذا في الممات على الكفر ان الله عز وجل يحيط عمله واما من ارتد ولم يمت وهو كاف - 00:27:40

والله عز وجل يتقبل له عمله السابق ويبيده اليه وهذا هو الارجح. لهذا الارجح قل لي لامور منها ان الله عز وجل قيد ذلك بالموت على الكفر فقال فيمت وهو كافر. يعني اذا لم يمت وهو كافر كتب الله له ما - 00:28:00  
سلف من ماضيه. الامر الثاني ان الله عز وجل يتقبل للكافر عمله الذي عمله حال كفره مخلصا له اذا دخل الاسلام. حال حكيم بن حزام. حكيم بالحزام. فعل طاعات لله عز وجل مخلصا حال كفره حال كفره فلما اسلم كتبها الله عز وجل له كما قال النبي - 00:28:20

عليه الصلاة والسلام اسلمت على ما اسلفت من خير. فكيف بمن يعمل عملا خالصا لله وهو مسلم خالصا لله وهو وهو مسلم ثم اشرك ثم رجع الى الاسلام. اولى بالقبول او ليس باولى. اولى بالقبول. اولى بالقبول - 00:28:50

الى رحمة الله سبحانه وتعالى من كان كافرا فتقرّب لله سبحانه وتعالى بالطاعة وهو وهو مشرك ورحمة الله عز وجل الى اهل الایمان الى اهل الایمان من غيرهم. ويرجع الى سورة البقرة وتكلمنا عليها هناك بالتفصيل - 00:29:10

طيب الاية الثانية في قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا. نهى الله سبحانه وتعالى اهل الایمان ان يتخذوا بطانة من دونهم. البطانة معناها هي - 00:29:30

الحاشية او الصديق او المستشار الذي يتتخذ ويؤتمن على مصلحة من مصالح العبد والبطانة جعلها الله سبحانه وتعالى على نوعين بطانة اختيار بطانة اختيار. يعني للانسان ان يختارها وله - 00:29:57

وان يردها. فله اختيار في ذلك. البطانة الثانية بطانة قدر وهي الابلاء التي يبتلي بها العباد. ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في الصحيح من حديث ابي سعيد قال عليه الصلاة والسلام ما من نبي ولا خليفة الا وله بطانتان. بطانة من الخير وبطانة من الشر بطانة - 00:30:37

من الخير تأمره بالمعروف وتحرضه عليه. وبطانة من الشر تأمره بالمنكر وتحرضه عليه والمعصوم من عصمه الله. الانبياء لا يتخذون بطانة من الشر اختياره ولكن يبتلي الانسان بها وذلك لأن اهل الشر يحبون القربى لاجل - 00:31:07

دنياهم من اهل القدرة والقوّة. فيبتلي النبي ويبتلي الخليفة ويبتلي الولي ويبتلي السلطان والحاكم بالبطالة. سواء كانت بطانة سوء او كانت بطانة خير. ولا يخلو الله عز وجل عباده من ذلك. لا يخلو الله عز وجل عباده من ذلك من اهل - 00:31:37  
النصح من اهل النصح. فاذا كان هذا في الانبياء فإنه في من دونهم من باب اولى. وذلك من الحكام والعلماء واهل السيادة

والواجهة والنقابة في الناس فان الله عز وجل يبتهلهم - 00:32:07

يبتهلهم كذلك. في هذه الآية دليل بدلالة الاولى على تحريم وضع الكافرين على المؤمنين. لأن الله عز وجل نهى عن اتخاذ الكافرين بطانية يعني ان النهي عن اتخاذهم رؤوسا يلون امر الناس او اولى بالنهي او لا - 00:32:27

بالله سبحانه وتعالى نهى نبيه ونهى اصحاب نبيه والمؤمنين ان يتخدوا بطانية من الكافرين. في هذا جملة من المسائل من اولها من اول هذه المسائل انه لا يجوز للحاكم ان يتخد بطانية باختياره - 00:32:52 من الكافرين يأتمنهم على المؤمنين. يأتمنهم على المؤمنين. والامانة في ذلك الدينية اعظم من الدنيوية الامانة الدينية اعظم من الدنيوية. فلا يؤتمنون على الدين ولا يؤتمنون على المال. ولا يؤتمنون على المال - 00:33:22

ومن المسائل ايضا ما يذكره وهي المسألة الثانية ما يذكره الفقهاء من استعانت المؤمنين بالشركين من استعانت المؤمنين بالشركين. فهل يجوز للمسلم ان يستعين بالشرك؟ نقول ثمة جملة من المسائل تخرج من هذا الباب مما - 00:33:42

ما هي محل اتفاق. من هذه المسائل في المدعى انه يحرم ان يتخد الكافر رأسا على المؤمنين لأن الله عز وجل حرم ان يكون ان يكون بطانية فان يكون رأسا من باب من باب اولى. ونظائر - 00:34:02

وامثلته كثيرة جدا وذلك ان يوضع اميرا على جيش المسلمين او يوضع على بيت المال او يوضع ايضا امينا على دينهم ونحو واعراضهم فان هذا يتفق العلماء على منعه وتحريمه بدلالة الاولى ولا خلاف عند - 00:34:22

سلفي ولا الخلف في ذلك. وثمة اشياء تكون جائزة وهي محل اتفاق وذلك كالاجارة بين المؤمن والكافر. اذا اتخذ المسلم اجيرا كافرا. اجيرا كافرا. وذلك للزراعة والحرث وغير ذلك مما يستعمله الانسان فهذا ليس من البطالة - 00:34:42 واما الاستعانت بالشرك في الحرب الاستعانت بالشرك في الحرب والقتال. فنقول قد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين قول منعوا بالاطلاق. واستدلوا بهذه الآية لأن الله عز وجل نهى اهل الايمان ان يتخدوا بطانية من دونهم - 00:35:12

وهذه نزلت في اتخاذ اليهود بطانية. وكذلك ايضا النبي صلى الله عليه وسلم قال لا استعين بشرك كما جاء في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذهب الى غزوة بدرا فادرك - 00:35:32

رجل من الشركين فادركه رجل من الشركين صاحب نجدة يعني صاحب نصرة وقوة فالافتت الى رسول الله افتلت انته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتؤمن بالله؟ قال لا. فقال النبي عليه الصلاة والسلام ارجع فاني لا استعين بشرك فلحق النبي عليه الصلاة والسلام حتى كان بالبيداء فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اتؤمن بالله؟ قال نعم. فاذن له النبي - 00:35:52

عليه الصلاة والسلام فلاحقه الشرك حتى بلغ الشجرة. فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتؤمن بالله؟ قال لا. قال ارجع فاني لا استعين بشرك فلحق النبي عليه الصلاة والسلام حتى كان بالبيداء فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اتؤمن بالله؟ قال نعم. فاذن له النبي - 00:36:12

صلى الله عليه وسلم ان يلحق به. في هذا قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن الاستعانت بالشرك وايضا منع ان يلحق به بسبب شركه فقال اني لا استعين بشرك. قال وهو فرد واحد فكيف بالجماعة - 00:36:32

جماعة من باب اولى فالجماعة من باب اولى. القول الثاني قالوا قالوا بالجواز. قالوا الجواز اختلفوا في تقييد الجواز اختلفوا في تقييد الجواز مع اتفاقهم على الا يتخد الكافر في ذلك رأسا - 00:36:52 على الا يتخد الكافر في ذلك رأسا. واتفقوا ايضا الا يستعن بالشرك في حال قدرة المسلمين على الاستقلال بأنفسهم. الا يحتاج الى الكافر. فإذا كانوا ليسوا بحاجة الى كافر بأنفسهم حرموا حرم الاستعانت بالكافر على على قتال - 00:37:12

او قتال او قتال كافر. ومن القيود التي يضعونها ايضا في قول جمهور العلماء قالوا لا يجوز ان يستعين المسلم بالكافر على مسلم اخر على مسلم على مسلم اخر. وهذا قول وهذا قول جمهور جمهور العلماء - 00:37:42

والذي يظهر والله اعلم ان الاصل في الاستعانت بالكافر الجواز. وذلك بشرط ان يكون الامر والنهي بيد اهل الاسلام ان يكون الامر

والنهي بيد اهل الاسلام. الثاني ان يكون نفع اهل الاسلام بالقتال اكثرا من نفع الكافرين. فقد يتقاتل المسلمون وتحتهم الكفار -

00:38:02

ولكن نفع الكفار بهذا القتال وانتصارهم اكثرا من انتصار وانتفاع اهل الایمان. فاذا كان كذلك فان انه يمنع فانه يمنع ويأثمون بذلك. واختلف فيما اذا تساوى النفع في ذلك. اذا تساوى - 00:38:32

النفع في ذلك فحمل المسلمين على كافرين واستعنوا بكافرين اخرين ونفعوا في ذلك على السواء واحتلروا في جواز ذلك من في جواز ذلك من من عدمه. الشرط الثالث ان يكون في المسلمين عجز - 00:38:52 عن القيام والاستقلال بانفسهم. بقتال الكفار. الشرط الرابع ان يكون المستعان من اهل الامانة فيؤمن من مكره ان يخدع المؤمنين. او ان يكون عونا للعدو عليهم فاذا كان كذلك جاس ان يستعين المسلمين بالمرتكبين. واما ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام -

00:39:12

كما في الصحيح من حديث عائشة اني لا استعين بمسرك نقول ان هذا من النبي عليه الصلاة والسلام سياسة وحكمة وتأليفا لقلبه. وقد يقول قائل ما هو دليل على هذا مع صراحة النص نقول ان النبي عليه الصلاة والسلام جاء عنه انه استعلن بالمرتكبين في غزوة خيبر وحنين وهي - 00:39:48

بعد بدر وهي بعد بدر مما يدل على ان النبي عليه الصلاة والسلام انما قال اني لا استعين بمسرك لكتابته وعدم قيام الموجب بحاجة الى ذلك الى ذلك المشرك. ثم ايضا - 00:40:18

ان ذلك المشرك لا تقوى به شوكة المسلمين لانه فرض لانه فرض. وقد استعلن النبي صلى الله عليه وسلم بالمرتكبين في غزوة في غزوة خيبر فقد استعلن النبي عليه الصلاة والسلام بيهودبني قينقاع واستعلن النبي عليه الصلاة والسلام في غزوة - 00:40:38 حنين بصفار بن امية وهم من المرتكبين. لهذا نقول ان استعلان المؤمنين بالمرتكبين جائزة بالشروط الاربعة التي تقدم ذكرها التي تقدم ذكرها فاذا توفرت هذه الشروط جاز استغناه في ذلك في ذلك عودة. ويجوز للمسلم ايضا ان يستنصر بالكافر دفعا لصولة الصائل - 00:40:58

دفعا لصولة الصائل. وكذلك ان يستعين به في ابلاغ في ابلاغ دين الله عز وجل كما استعلن النبي عليه الصلاة والسلام بمكة بعمه ابي طالب. فكان اعظم نصير من المرتكبين للنبي في مكة هو ابو طالب وكان مشركا. وكان النبي عليه الصلاة والسلام يحتمي به عند البغي عليه - 00:41:28

بل ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جماعة من الصحابة الى النجاشي وكان نصريانيا وكان نصرانية وذلك لانه يعدل في حكمه وقضائه. فالالتجاء الى الكافر عند صولة الصائل ويفي الباقي نقول انه على نوعين. التجاء من صولة الصائل كافر فهذا - 00:41:58 التجاء الى كافر من كافر فهو جائز حال النبي عليه الصلاة والسلام مع ابي طالب كحال الصحابة ايضا مع النجاشي. الحالة الثانية ان يتوجه الى الكافر وان يستنصر به من صولة الصائل - 00:42:28

مسلم او باع مسلم. فهل يجوز له ذلك ام لا؟ فهل يجوز له ذلك ام لا؟ نقول اذا كان التجاء المسلم بالكافر من صولة من صولة الصائل او بغي باع من المسلمين - 00:42:48

لا يقوى شوكة الكافر على المسلمين لا يغوي شوكة الكافر على على المسلمين جاز له دار دفع صولة الصائل جاز له بمقدار دفع صولة الصائل. لا ان يديم الالتجاء والانتصار والانتصار - 00:43:08

وهذا في حال الافراد وكذلك ايضا في حال في حال الجماعات. ومن نظر في مجموع النصوص ومن نظر في مجموع النصوص الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم يجد انها في خلاصتها ان النبي - 00:43:28

عليه الصلاة والسلام ما منع منعا قاطعا من الاستعلان بالمرتكبين الا الا وقيدت بقيود فالمنع الذي ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام في بدر لان المسلمين اصحاب شوكة وواحد لا يقدم فيهم شيئا وواحد لا - 00:43:48

فيهم فيهم شيء فمنع النبي عليه الصلاة والسلام من ذلك. وربما اراد النبي عليه الصلاة والسلام تأليفه لانه في الثالثة لما رآه قد اقبل

تسبب ذلك في دخوله للإسلام. تسبب ذلك في دخوله للإسلام. وهذا من وجوه الجمع بين الأدلة ثم - 00:44:08

ايضا ان النبي عليه الصلاة والسلام بقي على هذا الامر سواء كان ذلك في المشركين او كان ذلك في المنافقين. ولهذا قد غزى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منافقون. قد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم منافقون في كثير من غزواته وهو يعلمهم باعيانهم. وهو يعلمهم - 00:44:28

باعياده ولكن لم يكونوا رأسا وامراء على الجيش والجند لم يكونوا رأسا وامراء على الجيش والجند فانه لا يجوز ان يؤمر الكافر ولا المنافق ظاهر النفاق على الجيش والجند فان النهي - 00:44:48

ادخلوا في هذا في هذا الامر. واذا كان الرجل فاسقا اذا كان الرجل الرجل فاسقا. وفسقه ظاهر وليس وهو من جملة المسلمين فنقول لا حرج من تأميره على الجيش اذا كان صاحب اسلام وصاحب اتخاذ صاحب انتقال - 00:45:08

وامانة فان الرجل قد يكون فاسق من جهة عمله بمعصية تتعلق بحق الله ولكنه مؤمن في حق الاموال وكذلك ايضا في امور الاعراب وكذلك اهل الانتقال فيقدم على غيره ولهذا كان في الصحابة عليهم رضوان الله تعالى - 00:45:28

من قادة الجندي من يتلبس بالفسق ولم يكن ذلك موجبا لعزله. ومن ذلك رواه ابن أبي شيبة في كتابه المصنف وكذلك السعيد بن منصور من حديث إبراهيم عن علقة لما كانوا في غزوة وكان عليهم رجل من - 00:45:48

قريش فشرب الخمر سكر وفي القوم حذيفة وابو مسعود. فاجتمع القوم عليه ليقيموا عليه الحد. سمع القوم عليه ليقيموا عليه الحد فقال حذيفة اتقيمون الحد على اميركم؟ وانتم على مقربيه من عدو - 00:46:08

فيطمعون فيطمعون فيكم. فابقوه اميرا. واسقطوا عنه الحد حتى هزموا المشركين فرجعوا الى الى عدوهم ولو سبب ذلك انه صاحب قوة بل جاء بأسناد صحيح انه قال - 00:46:28

لما ذهب عنه سكره قال لا اشربها رغمها ورغمها عن ارغها. يعني يشرب رغمما عن الخمر رغمما عن من اراد ان يقيم ان يقيم عليه العقوبة. ونقول في مثل هذا ان من اجتمع في وقد ذكر هذا ابن نعيم رحمة الله في السياسة الشرعية - 00:46:48

ان من كان فيه القوة والاتخان والامانة وامن المسلمين جانبه فانه يقدم على صاحب بالديانة الذي فيه ضعف الذي فيه ضعف من جهة القوة وكذلك ايضا السياسة وغير ذلك كذلك ايضا - 00:47:08

من الامور في السياسة الشرعية ان النبي صلى الله عليه وسلم في حال غزوته وكذلك ايضا جهاده كان يقاتل معه جماعات من المنافقين مع ما يحدث من حال النبي عليه الصلاة والسلام من اذية منه - 00:47:28

له عليه الصلاة والسلام ثم كان النبي عليه الصلاة والسلام يغزو به مرة اخرى. وحال عبدالله بن اوبوي لما ذهب النبي عليه الصلاة والسلام في غزوة احد ورجع عبدالله بن ابي بثلي الجيش من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا - 00:47:48

كان شديدا على النبي وعلى الصحابة ونوع من التربص ثم لما رجع النبي عليه الصلاة والسلام وغزا بعد ذلك غزوات اخذ اولئك القوم اخذ اولئك القوم معه عليه الصلاة والسلام مرة اخرى - 00:48:08

لانه ثمة فرق بين ان يجعل المنافق رأسا وبين ان يؤخذ مع سواد المسلمين احتواء له حتى لا ينفك عنهم فيتربص بهم ويلحق بعدهم ويلحق بعدهم وهذا من يحاول تمييز صفوف اهل الاسلام في يريد ان يخرج اهل الاصطفاء والكمال - 00:48:22

من غيرهم هذا ليس على منهج الانبياء فضلا ليس على منهج الصحابة فضلا ان يكون على منهج الانبياء ولهذا ما زال الا في جيوش اهل الاسلام من يتلبس بالفسق والقصور في جانب الديانة احتواء احتواء لهم و - 00:48:52

وكذلك ايضا دفعا لضررهم في حال لحاقهم بالشركين. تتوقف عند هذا الحد وسائل الله عز وجل لي لكم السداد والتوفيق والاعانة انه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم وبارك على نبينا نبيينا محمد - 00:49:12